6

RIGHTS RADAR

اليمن: جحيم الطفولة

تقرير عن انتهاكات حقوق الأطفال في زمن الحرب

2018 - 2014

فبراير - 2019

RIGHTS
RADAR

RIGHTS RADAR

اليمن: جحيم الطفولة

تقرير عن انتهاكات حقوق الأطفال في زمن الحرب

2018 - 2014

فبراير - 2019

السياق العام

يخوض اليمن حربا ضروسا منذ صيف العام 2014 عقب أزمات سياسية متلاحقة، ومنذ ذلك الحين والبلد في حالة حرب أهلية طاحنة بين مليشيا الحوثي الانقلابية التي تطلق على نفسها تسمية "أنصار الله" وقوات الرئيس السابق علي عبد الله صالح من جهة، وبين قوات الحكومة اليمنية المعترف بها دوليا بقيادة الرئيس عبدربه منصور هادي المدعومة من التحالف العربي بقيادة السعودية والإمارات من جهة أخرى. خلال فترة الحرب شهدت الساحة اليمنية انتهاكات خطيرة لحقوق الأطفال من قبل مختلف أطراف الصراع، شملت كل أنواع الانتهاكات الجسيمة التي حددتها الأمم المتحدة والمعاهدات والمواثيق الدولية، والتي حاولت منظمة "رايتس رادار" لحقوق الانسان في العالم العربي تسليط الضوء عليها في هذا التقرير الذي يرصد الانتهاكات منذ صيف 2014 وحتى صيف 2018، للإحاطة بأبرز حالات الانتهاكات ضد حقوق الأطفال التي تمكن راصدوها الميدانيون من رصدها وتوثيقها، فيما نعتقد أن حجم هذه الانتهاكات في اليمن أكثر بكثير مما هو مرصود في هذا التقرير.

كانت الأمم المتحدة في 2003 قد حدّدت قائمة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، اشتهرت بوصفها (الانتهاكات الستة المهددة للأطفال أثناء النزاعات المسلحة) وهي:

1. قتل الأطفال أو تشويههم
2. تجنيد الأطفال أو استخدامهم جنودا
3. الاغتصاب وغيره من الانتهاكات الجنسية الخطيرة التي يتعرض لها الأطفال
4. مهاجمة المدارس أو المستشفيات
5. قطع سبيل المساعدات الإنسانية عن الأطفال
6. اختطاف الأطفال

وانطلاقا من هذه المحددات الدولية للانتهاكات ضد حقوق الأطفال، تم تحديد الإطار الموضوعي لهذا التقرير الحقوقي الذي يرصد بيانات إحصائية ويوثق معلومات بالغة الأهمية حول أكثر الانتهاكات خطورة وتهديداً لحقوق الأطفال في اليمن خلال فترة الحرب، منذ منتصف 2014 وحتى نهاية 2018.

مؤشرات عامة

أظهر إسقاط عام 2011 أن عدد السكان في اليمن نحو 27 مليون نسمة وفي ظل مؤشر نمو سكاني 3,48% خلال الأعوام (2001-2011) فإن العدد التقديري لسكان اليمن حتى نهاية العام 2017 بلغ 33 مليون نسمة تقريباً، وأن متوسط عدد الأسرة الواحدة 7,2 نسمة، ومتوسط عدد الأفراد لكل مسكن 7,1 شخصا، وأن 46% من عدد السكان أطفال دون 15 سنة، وبتحليل تلك الإحصاءات والمؤشرات فإن عدد الأطفال في اليمن دون سن 15 سنة يصل 14 مليونا و720 ألفا تقريبا.

الإطار القانوني

يشكل غياب المساءلة عن انتهاكات حقوق الطفل بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وبخاصة أثناء الحروب والنزاعات المسلحة تهديداً جسيماً لحقوق الأطفال في اليمن وينذر ـ بشكل خاص ـ باتساع خطر تجنيدهم واستخدامهم في النزاعات المسلحة وتعريضهم للقتل والإصابة، إضافة إلى انتهاكات أخرى كالاختطاف والأسر، وحرمانهم من التعليم والصحة والغذاء وانتشار الأمراض والأوبئة. وعلى الصعيد الدولي، تفرض الاتفاقيات على أطراف الصراع المسلح، تطبيق التزاماتهم في تلك المعاهدات وتحويلها إلى نصوص إجرائية، وتضمينها في قوانينها الوطنية، وإنشاء الأطر القانونية والمؤسسات الكفيلة بتنفيذ تلك الالتزامات، ورفع التقارير الدورية عما تم إنجازه وعن العراقيل والمعوقات، والتعاون مع المجتمع الدولي في العمل على تجاوزها.

وفي هذا السياق تبنّت الأمم المتحدة العديد من الوثائق الدولية، منها: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان جنيف لحقوق الطفل لعام 1924، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعدد آخر من الإعلانات والاتفاقيات والبروتوكولات الكفيلة بتوفير الحماية اللازمة لحقوق الإنسان ومنها حقوق الأطفال. وعلى الصعيد الوطني، نصت التشريعات القانونية اليمنية على توفير الحماية والرعاية اللازمتين للأطفال، ولتحقيق ذلك أصدرت قانون حقوق الطفل رقم 45 لسنة 2002، وقانون رقم 24 لسنة 1992 بشأن رعاية الأحداث، والتزمت بإجراء التعديلات القانونية الكفيلة بتحقيق التوافق مع نصوص وأحكام عدد من الوثائق الدولية الأخرى التي ضمنت بصفة

خاصة حماية حقوق الأطفال في السلم وأثناء النزاعات المسلحة، ووضعت توصيفات دقيقة للانتهاكات وجرمتها وفرضت معاقبة المنتهكين مثل:

- اتفاقية حقوق الطفل.
- ميثاق حقوق الطفل العربي.
- خطة العمل العربية الثانية للطفولة.
- المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني، مجموعة عمل حماية الطفل، والأدوات المساندة 2012.
- اتفاقيات جنيف الأربع 1949 وبروتوكولاتها الإضافية.
- اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية 1968، المصادق عليها من اليمن بتاريخ 9/2/1987.
- بروتوكول باليرمو لمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لـ (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة)، عام 2000.

إضافة إلى تضمين القوانين الجزائية مثل قانون العقوبات رقم 12 لسنة 1994، وقانون العقوبات العسكري رقم 21 لسنة 1998، وقانون مكافحة جرائم الاختطاف والتقطع رقم 24 لسنة 1998 بعدد من النصوص الكفيلة بردع ومعاقبة المنتهكين لحقوق الأطفال.

ومازال اليمن حتى اليوم غير منظمّ لميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية، الأمر الذي يشكل عائقاً إجرائياً أمام تحريك الدعاوى ضد المرتكبين لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية من قبل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية حتى في حالات عجز القضاء الوطني عن القيام بمحاكمتهم، إذ تظل مطالب تحقيق العدالة وإنصاف الضحايا من المجرمين مجرد ورقة تحركها وتديرها القوى السياسية وتتحكم فيها المصالح القومية للدول المؤثرة، وهو ما يعيق محاكمة المنتهكين لحقوق الأطفال ويجعل تحقيق العدالة مرهون بصدور قرار دولي (سياسي)، بإحالة المرتكبين لجرائم الحرب إلى المحكمة الجنائية الدولية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

الملخص التنفيذي

يرصد هذا التقرير الانتهاكات ضد حقوق الأطفال لفترة الأربع سنوات الماضية، منذ سقوط العاصمة اليمنية صنعاء في أيدي الانقلابيين (الحوثي وصالح) وسيطرتهم على مقاليد الأمور واستيلائهم على مؤسسات الدولة وعلى معسكرات وسلاح الجيش في 21 أيلول/ سبتمبر 2014 وحتى نهاية كانون الأول/ ديسمبر 2018، وما واكب ذلك من أعمال عنف وصراع مسلح بين القوات التابعة للحكومة الشرعية برئاسة عبدربه منصور هادي والمسلحين التابعين لطرفي الانقلاب (الحوثي وصالح)، وما أنتجته هذه الحرب من واقع مؤلم على حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الأطفال بشكل خاص.
اقتصر هذا التقرير الحقوقي على رصد الانتهاكات الأكثر خطورة التي تهدد حقوق الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، والمعروفة دولياً بـ (الانتهاكات الستة ضد الطفولة) التي صدر بخصوصها قرار مجلس الأمن 1612 عام 2005.
رصدت منظمة «رايتس رادار» قيام أطراف النزاع المسلح في اليمن بارتكاب أكثر من (3451) حالة تجنيد للأطفال دون سن الثامنة عشرة خلال الفترة بين صيف 2014 وصيف 2018، في كل من محافظات صعدة وعمران وذمار وصنعاء وحجة والمحويت وإب وتعز والحديدة ولحج والضالع وعدن ومأرب وشبوه، والتي تقف وراءها مليشيا جماعة الحوثي والقوات الحكومية، حيث ذكرت تقارير حقوقية أن جماعة الحوثي ارتكبت نحو 96% من عمليات تجنيد الأطفال.
وتسبب الصراع المسلح في اليمن في مقتل وإصابة ما يزيد عن 6700 طفل خلال الثلاث السنوات الاولى من الحرب في اليمن وفقا لتصريحات صحفية أدلت بها مديرة الإعلام في المكتب الإقليمي بمنظمة اليونيسف لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، جوليت توما للصحافة ، وتتوزع المسئولية عن سقوط الضحايا على عاتق ثلاثة أطراف رئيسة، هم قوات التحالف العربي بقيادة السعودية، مسلحو مليشيا الحوثي والقوات الحكومية أو القوات الموالية لها.
وكشفت تقارير لمنظمات دولية عن تسرب أكثر من نصف مليون طفل من المدارس اليمنية منذ نهاية العام 2014، ليتجاوز إجمالي عدد الأطفال خارج المدرسة عتبة مليوني طفل وفقاً لتقديرات منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF.
وذكرت UNICEF في تقارير لها انها رصدت تجنيد نحو 2,419 طفل على الأقل في الصراع المسلح الدائر في اليمن منذ آذار/ مارس 2015 وقدرت وجود نحو 8,2 مليون طفل بحاجة إلى مساعدة إنسانية من بينها الحصول على التعليم وعلى الغذاء والدواء ومياه الشرب المأمونة.
ومن المؤسف القول إن كل الانتهاكات الستة الجسيمة الستة لحقوق الأطفال عانى منها أطفال اليمن بدرجات متفاوتة وتورطت فيها كل أطراف الصراع أيضا بدرجات متفاوتة لكنها أوصلت كل من مليشيا الحوثي وتنظيم القاعدة والقوات الحكومية والتحالف العربي إلى قائمة العار التي يصدرها الأمين العام بشكل سنوي، وبينما صدرت القائمة النهائية لعام 2016، بعد حذف اسم المملكة العربية السعودية، فقد أخذت مكانها في القائمة في العام الذي يليه.
وفي مايلي، نلقي نظرة موجزة على واقع حقوق الأطفال معتمدين على الانتهاكات الستة الجسيمة في تسلسل العناوين.

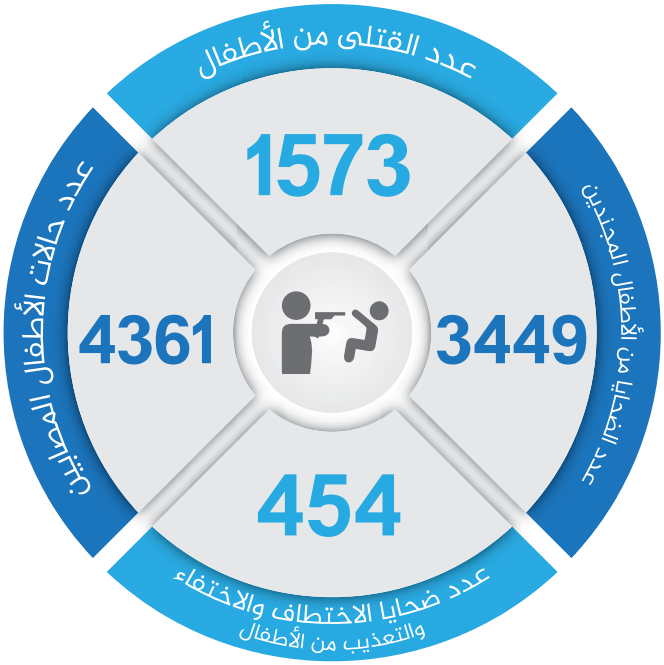

انفوجرافيك توضيحي لحالات انتهاك بحق أطفال اليمن

أولا: قتل الأطفال أو تشويههم

تنوعت الانتهاكات على حقوق الأطفال بين القتل المباشر بالرصاص الحي والقصف الصاروخي أو المدفعي أو القصف بالغارات الجوية أو بانفجار الألغام والعبوات الناسفة أو بوسائل أخرى.

جدول يبين عدد القتلى من الأطفال

تعز	792	الأمانة	40
البيضاء	95	حجة	38
صعدة	83	لحج	31
إب	73	الحديدة	31
عمران	68	صنعاء	23
الضالع	66	ذمار	16
عدن	45	أبين	14
الجوف	43	شبوة	11
مأرب	43	حضرموت	6

انتهاك الحق في الحياة

تنوعت الانتهاكات على حقوق الأطفال بين القتل المباشر بالرصاص الحي والقصف الصاروخي أو المدفعي أو القصف بالغارات الجوية أو بانفجار الألغام والعبوات الناسفة أو بوسائل أخرى. تؤكد البيانات والإحصاءات التي حصلت عليها رايتس رادار أن أكثر من 1604 أطفال قُتلوا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، يتحمل الحوثيون المسئولية عن حوالى 65% سواء عن طريق القصف بالصواريخ وقذائف المدفعية وانفجار الألغام أو بالقنص المباشر، بينما تتحمل قوات التحالف العربي والقوات الحكومية اليمنية مسئولية نحو 35% من الضحايا بواسطة الغارات الجوية، إضافة إلى مقتل أكثر من نصف هذا العدد من الأطفال ممن قامت مليشيا الحوثي وصالح والقوات الحكومية بتجنيدهم والزج بهم في جبهات المواجهات المسلحة والتسبب بمقتلهم أو إصابتهم في تلك المواجهات. وقالت منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF ان الصراع المسلح في اليمن تسبب في مقتل وإصابة ما يزيد عن 6000 طفل خلال الثلاث السنوات الاولى من الحرب في اليمن .

ضحايا القصف الصاروخي

تحققت رايتس رادار من مقتل أكثر من 1046 طفلا وإصابة أكثر من 3944 آخرين إثر سقوط صواريخ أرضية وقذائف مدفعية على مناطق مأهولة بالسكان، غالبا يتم إطلاقها من قبل المسلحين الحوثيين، خلال الحرب في اليمن منذ نهاية العام 2014، فيما يقدّر عدد القتلى من الأطفال جراء الغارات الجوية لقوات التحالف العربي بقيادة السعودية بأكثر من 436 طفل، ويعتقد أن القوات الحكومية والقوات الموالية لها تسببت في مقتل أكثر من 15 طفلا خلال نفس الفترة. وتشير إحصاءات مصادر عديدة إلى مقتل أكثر من 1540 من المجندين الأطفال، دون سن 18 عاما، من مختلف الأطراف، كضحايا للمواجهات المسلحة بين القوات المتحاربة، منهم 1070 طفلا مجندا يتبعون مليشيا الحوثي، والبقية يتبعون الجانب الحكومي أو القوات الموالية لها، وذلك خلال المواجهات المسلحة في جميع جبهات القتال، كما تعرض أكثر من 1250 طفلا مجندا للإصابة خلال تلك المواجهات.

ضحايا الألغام الأرضية

قبل انسحابها من المناطق التي تضطر للانسحاب منها تعمد مليشيا الحوثي إلى زراعة ألغام تتجاوز مهمتها عرقلة تقدم القوات المعادية إلى الإضرار بالسكان المدنيين النازحين الذين تتوقع عودتهم إلى منازلهم المهجورة ، وقد رصدت ألغام في منازل مدنيين وفي أبواب مزارع ولواصق على سيارات مدنيين، وبطبيعة الحال فإن أغلب ضحايا من النساء والأطفال.

حيث يتم إغراق المناطق بعبوات ناسفة في أماكن كثيرة وبأشكال غير متوقعة، أحيانا تكون على شكل ألعاب أطفال، كما حدث في عدن وتعز ومأرب والجوف.

وكشفت الفرق المتخصصة في نزع الألغام عن أعداد كبيرة من الألغام الخاصة بالمركبات التي تمكنت من نزعها وكانت مزودة بدواسات فردية تجعل انفجارها ممكناً تحت ضغط قدم الشخص العادي، وبعضها قابلة للانفجار بمجرد أن يلمسها قدم طفل أو حيوان صغير.

وتشير معلومات المنظمة إلى أن الألغام التي زرعها مسلحو مليشيا الحوثي حصدت خلال فترة إنجاز التقرير أكثر من 137 قتيل من الأطفال، وتعرض أكثر من 106 من الأطفال لإصابات متفاوتة بعضهم مصاب بإعاقات دائمة.

استخدام الأطفال كدروع بشرية

ذكرت التقارير الميدانية التي حصلت عليها "رايتس رادار" أن مليشيا الحوثي استخدمت أطفالا كدروع بشرية، سواء في مناطق التجمعات السكانية أو في المدارس أو الأماكن المخصصة للأطفال، في العديد من المدن والمناطق اليمنية، لتفادي ضربات الغارات الجوية من قبل قوات التحالف العربي أو القصف المدفعي من قبل القوات الحكومية. وأبرز مثال على ذلك استخدام الحوثيين للأطفال والأسر كدروع بشرية، في مدينة المخا، غربي مدينة تعز، حيث كانت تسيطر عليها ميليشيا مليشيا الحوثي، وفقا لما أكدته مصادر عديدة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة، حيث قال روبرت كولفيل المتحدث باسم المفوض السامى لحقوق الانسان فى مؤتمر صحفى إن "الحوثيين أجبروا السكان على البقاء فى منازلهم ومن حاول الفرار من العائلات فى المناطق التى كان الحوثيون يسيطرون عليها بالمدينة قام قناصة الحوثى باستهدافهم". مؤكدا أن هذا يشير إلى استخدام المدنيين كدروع بشرية من قبل الحوثيين.

انتهاك الحق في السلامة الجسدية

كفل القانون الدولي حق الحياة لكل إنسان، وجرّم قتل المدنيين وتشويه أعضائهم وهذه مبادئ مجسَّدة في متن القانون الإنساني ومعاهدات حقوق الإنسان والفقه القانوني، وتعد الحروب والنزاعات المسلحة المهدد الأكبر لحياة الأطفال، إذ ترتفع مؤشرات الخطر حينما يكونون في مناطق الصراع حيث يطال القصف العشوائي المدن والقرى المكتظة بالمدنيين. وفيما يخص انتهاك الحق في السلامة الجسدية رصدت «رايتس رادار» إصابة 4361 طفلاً بإصابات متفاوتة، بينها حالات إعاقة دائمة وشلل كلي أو جزئي، أو بتر بعض أطرافهم بالألغام أو فقدانهم للبصر نتيجة إصابات مباشرة من شظايا الصواريخ والقذائف والألغام التي أطلقتها أو زرعها مسلحو مليشيا الحوثي وصالح، أو أصيبوا بإصابات بليغة وتشوهات جسدية بفعل القذائف الصاروخية جراء الغارات الجوية لقوات التحالف العربي.

ثانيا: تجنيد الأطفال

تجنيد الأطفال دون الثامنة عشرة من العمر واستخدامهم للعمل بوصفهم جنوداً أمر محظور بموجب القانون اليمني والقانون الدولي الإنساني، وطبقاً للمعاهدات والأعراف الدولية، كما تم تعريفه بوصفه جريمة حرب من جانب المحكمة الجنائية الدولية. ويشدد قانون تنظيم الخدمة في القوات المسلحة اليمني وقانون حقوق الطفل على أن سن الثامنة عشرة هي الحد القانوني الأدنى للعمر بالنسبة للتجنيد واستخدام الأطفال في الأعمال الحربية، التزاماً بما تعهدت به أمام المجتمع الدولي في اتفاقيات حقوق الإنسان. وتعد عملية تجنيد الأطفال واستخدامهم في الصراعات والحروب واحدة من أبرز الانتهاكات التي تعرض لها الأطفال في اليمن. ومع توسع الحرب منذ مطلع العام 2015 لجأ أطراف الصراع المسلح في اليمن إلى تجنيد الأطفال وكانت مليشيا الحوثي المسلحة هي الأكثر تجنيداً للأطفال واستقطابهم لصفوفها. وعلى الرغم من مخالفته للقانون، إلا أن ذلك لم يكن كافيا لحماية الأطفال من خطر التجنيد، فما يزال كثير من الأطفال يتعرضون لخطر التجنيد سواء في التشكيلات الرسمية للجيش، أو في صفوف مليشيا الحوثي، وفي 18 ديسمبر / كانون الأول 2018، وقع وزير حقوق الإنسان مع فريق العمل القُطري للرصد والابلاغ التابع للأمم المتحدة الممثل بمكتب اليونيسف، اتفاقا سمي بخارطة الطريق المحدثة والمتمثلة بتنفيذ الخطة الاممية المشتركة لإنهاء استخدام الاطفال وتجنيدهم، وقال وزير حقوق الانسان» إن هذه الاتفاقية وقعت في صنعاء في العام 2014، وتم البدء بخطوة لتشريعها ولكنها توقفت بسبب الحرب التي شنتها مليشيا الحوثي بانقلابها على الشرعية.

وتقضي الاتفاقية الأساسية بين الحكومة اليمنية والفريق القُطري بالشروع في تنفيذ مشاريعها وبرامجها الخاصة بحماية الأطفال دون تمييز بمختلف محافظات الجمهورية اليمنية. وذكرت مصادر عديدة أن مليشيا الحوثي قامت وبصورة ممنهجة بتجنيد الأطفال منذ بداية حروبها ضد الدولة عام 2004 وأثناء زحفها المسلح نحو العاصمة صنعاء في صيف العام 2014 للسيطرة على مقاليد الحكم بقوة السلاح وفرض أفكارها وثقافتها الخاصة على عامة السكان. وفي 19 كانون أول/ديسمبر 2018 قالت وكالة أسوشيتد برس الأمريكية إن مسئولا رفيعا في جماعة الحوثي اعترف لها بمسئولية جماعته عن تجنيد 18000 طفل في اليمن منذ بداية الحرب عام 2014.

وشهد العام 2016 حملة كبيرة لتجنيد الأطفال في صفوف مليشيا الحوثي وحليفها صالح حينذاك، حيث قاموا بتجنيد أعداد كبيرة من الأطفال فاقت أضعاف ما قاموا به خلال العام 2015 وحيث لا يوجد إحصائية دقيقة يمكن الاعتماد عليها إلا أن الفيديوهات المنشورة في وسائل الإعلام يمكنها تأكيد التقديرات القائلة بتجاوز عدد الأطفال المجندين لآلاف الأطفال، وهو ما أكده تصريح القيادي الحوثي لوكالة الأنباء الفرنسية. وقد وثقت الأمم المتحدة في تقرير لها قيام جماعة الحوثي وجماعات مسلحة أخرى منها ميليشيا قبلية وإسلامية مثل «تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية»، بتجنيد الأطفال وتدريبهم ونشرهم في مواقع قتالية. وأكدت أن نسب تجنيد الأطفال في العام 2015 قد تضاعف بخمسة أضعاف ما كان عليه في العام 2014 وزيادة عدد الأطفال الذين قُتلوا وشُوهوا مقارنة بعام 2014 ستة أضعاف، عزيت 72 % منها للحوثيين، إلى جانب عمليات الخطف واستخدام المدارس لأغراض عسكرية، والتي تتحمل جماعة الحوثي المسؤولية الأكبر عنها. ومع أن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لم يفصح عن عدد الأطفال المجندين في العام 2015 واكتفى بالقول إن ثلث المقاتلين هم من فئة الأطفال

في اليمن، وإن 72% من أصل 762 حالة تجنيد أطفال ثابتة قام بها الحوثيون، بنسبة ارتفاع قدّرت بخمس مرات، مع تفاقم التجنيد القسري. وأكد وزير الخارجية اليمني السابق عبد الملك المخلافي في تصريح له لموقع الشرق الأوسط أن «نحو 70% من قوام ميليشيا جماعة الحوثي وصالح الانقلابية هم من الأطفال».

وتمكنت فرق الرصد الميدانية التابعة لرايتس رادار من رصد وتوثيق 3451 منهم 123 طفلاً دون السن القانونية جندوا في تشكيلات عسكرية تابعة للحكومة الشرعية، و 3325 طفلا جندتهم مليشيا جماعة الحوثي وصالح وتم توزيعهم على مراكز التدريب العسكري التابعة لهم في عدد من المحافظات منها حجة وذمار والحديدة وعمران، تحت إشراف قادة ومشرفين حوثيين.

ومن خلال تحليل البيانات تبين أن 93% من الأطفال الذين تعرضوا للتجنيد خلال الفترة السابقة من الحرب اليمنية يرجعون إلى أربع محافظات من أصل 21 محافظة يمنية، هي محافظات عمران، ذمار، صنعاء، وصعدة.

ويعد الأطفال المجندون هم الأكثر عرضة للمخاطر نظرا لضعف بنيتهم ونقص تجربتهم وفترة تدريبهم، فقد تداول ناشطون صورة لقائمة أسماء مكتوبة بخط اليد تقول أن خمسين طالبا من مدرسة واحدة في مديرية بني حشيش بمحافظة صنعاء قد قتلوا في الجبهات وهم يقاتلون في صفوف الحوثيين.

وتشير تقارير الراصدين الميدانيين إلى أن أكثر من 12 جبهة من جبهات القتال المشتعلة بين القوات الحكومية التابعة للرئيس الشرعي عبدربه منصور هادي وبين مليشيا الحوثي والرئيس السابق علي عبدالله صالح قد قُتِل فيها مالا يقل عن 996 طفلاً مجنداً، وأصيب مالا يقل عن 1065 آخرين، فيما وقع في الأسر 381 طفلاً تم إعادة بعضهم إلى أهاليهم بعد الالتزام بإلحاقهم بالمدارس وعدم إعادتهم إلى جبهات القتال.

جدول يبين عدد الضحايا من الأطفال المجندين

عمران	893	المحويت	59
ذمار	647	مأرب	37
صنعاء	573	الجوف	33
صعدة	454	شبوة	18
حجة	277	البيضاء	18
الحديدة	121	ريمة	16
الأمانة	108	الضالع	15
إب	97	عدن	4
تعز	75	أبين	4

ثالثا:
الاغتصاب والانتهاكات الجنسية

يمثل الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي الموجَّه ضد الأطفال انتهاكات لحقوق الإنسان يمكن أن تصل إلى خروقات جسيمة للقانون الدولي الإنساني، إذا ما تم ارتكابها ضمن خطة من هجوم واسع وممنهج ضد السكان المدنيين. إضافة إلى أن العنف الجنسي يمكن أن يشكل جرائم حرب وجرائم مرتكبة ضد الإنسانية بمقتضى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبمقتضى قرار مجلس الأمن 1882 للعام 2009 الذي حدَّد فيه المجلس العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال بوصفه أولوية أساسية، ودعا الأطراف في النزاع المسلح إلى إعداد وتنفيذ خطط العمل الكفيلة بالتصدي لهذا الانتهاك.

للأسف، لا يتم الإبلاغ عن حالات الاغتصاب في اليمن، لأسباب اجتماعية، غير أن قصصا مروعة خرجت للعلن تعرض فيها أطفال للاغتصاب والقتل في صنعاء وحجة وإب وعدن، وتعد حالات الاغتصاب جرائم جنائية لكنها ليست ضمن جرائم الحرب، كون تلك الانتهاكات لا تتصل مباشرة بحالة النزاع المسلح ولم تنفذ بواسطة عناصر تابعة لتشكيلات عسكرية أو عناصر مليشاوية بحكم وظيفتها أو بسببها أو أثناء أدائها لعملها، وإنما هي جرائم جنائية، تأخذ التحقيقات والإجراءات القضائية فيها مجراها القانوني الطبيعي تحت ضغط الرأي العام.

اليمن: جحيم الطفولة

رابعا:
مهاجمة المدارس والمستشفيات

بموجب القانون الدولي الإنساني ينبغي حماية المدارس والمستشفيات بوصفها منشئات مدنية، ومنذ عام 2011 أضيفت حالات شنّ هجمات نتج عن ذلك إغلاق هذه المؤسسات بسبب التهديدات المباشرة بوصفها مبرراً كافياً لإدراج الجهات المنتهكة في قائمة العار التي يعدّها الأمين العام للأمم المتحدة سنوياً. وقد تسببت الحرب التي اندلعت في 21 أيلول/ سبتمبر 2014 عشية اجتياح العاصمة صنعاء وانتشرت في أغلب المحافظات إلى حرمان ما يقارب مليوني طفل من الحق في التعليم والصحة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، حيث تعرضت آلاف المنشآت التعليمية والصحية للقصف المباشر الذي تسبب بتدميرها كلياً أو جزئياً، كما أغلقت منشآت أخرى في وجه الطلاب والمرضى بعد استخدامها ثكنات عسكرية من قبل المليشيات، أو مخازن للذخائر والأسلحة أو مواقع للتجنيد والتدريب والتعبئة، أو بتعطيل الوظائف التي تؤديها تلك المؤسسات عن طريق اعتقال المعلمين والعاملين في المنشئات الصحية والتعليمية أو تهديدهم وإجبارهم على النزوح فراراً من التنكيل إضافة إلى تعطيل تلك المؤسسات بصورة غير مباشرة بالحيلولة بين الأطفال والعاملين في المنشئات التعليمية و الصحية وبين الانتظام في المدارس أو التماس المساعدة الطبية حيث أدت الاشتباكات المتواصلة في بعض المناطق إلى بث الرعب والخوف والقلق لدى الآباء مما أدى إلى امتناعهم عن إرسال أبنائهم إلى المدارس في ظل تلك الظروف، إضافة إلى أن كثيرا من المعلمين والعاملين في المنشئات التعليمية والصحية في بعض المناطق هم من مناطق واقعة تحت سيطرة الطرف الآخر فتحول نقاط التفتيش دون وصولهم إلى المدارس والمشافي التي يعملون فيها. علاوة على ذلك تسببت موجة النزوح والتهجير الكبيرة التي فرضتها المليشيات على من يخالفهم وعلى سكان المناطق الواقعة تحت مرمى نيرانهم باستيطان الكثير من تلك المؤسسات من قبل الأسر النازحة والمهجرة مما حال دون استمرارها في تأدية الخدمات التي أنشئت لأجلها.

في آب/ أغسطس، قدّرت منظمة UNICEF أن 3600 مدرسة على الأقل مغلقة، ما يؤثر على تعليم1,8 مليون طفل إضافة إلى 160 مرفق صحي على الأقل أغلق لانعدام الأمن بسبب النزاع، واعتقلت قوات الحوثيين بشكل غير شرعي عمال إغاثة ومتطوعون كانوا يحاولون إيصال الإمدادات الطبية إلى مرافق الرعاية الصحية.

وبحسب مكتب المفوض الأممي لحقوق الإنسان، فإن 600 منشأة طبية أغلقت في العام 2016 بسبب الضرر الذي ألحقه القصف، ونقص المعدات الأساسية والموظفين الطبيين.

وأشار تقرير صادر عن منظمة هيومان رايتس ووتس في موجز استعراضه لأحداث العام 2016 إلى أن «هناك 45% فقط من المرافق الصحية لازالت تعمل، وحتى هذه المرافق تواجه النقص الحاد في الأدوية والمعدات والموظفين. وهناك أكثر من 1,600 مدرسة من المدارس المتضررة من النزاع غير صالحة للاستخدام».

إضافة إلى أن 1,600,000 طفل من النازحين تلاشت أمامهم أي فرصة لمواصلة تعليمهم، كما ذكر تقرير UNICEF وقوع عدد 212 حالة اعتداء على مدارس، و 95 حالة اعتداء على مستشفيات.

وكشف وزير التربية والتعليم في الحكومة الشرعية الدكتور عبدالله لملس أن» 1700 مدرسة تعرضت للتدمير خلال الحرب التي شنها مليشيا الحوثي وصالح في مختلف المحافظات». بينما تمكنت فرق الرصد الميدانية التابعة لمنظمة رايتس رادار خلال فترة التقرير من رصد 1836 واقعة تعطيل وتدمير لمنشئات تعليمية، و 420 منشأة صحية، منها 229 منشأة تعليمية و165 منشأة صحية تعرضت للتدمير الكلي أو الجزئي بقصف مباشر من قبل مليشيا جماعة الحوثي، بينما اتخذ الحوثيون 1607 مدرسة و255 منشأة صحية ثكنات عسكرية لمسلحيهم بعد أن أوقفت النشاط التعليمي والصحي فيها، الأمر الذي جعلها هدفاً عسكرياً لقوات الحكومة الشرعية والتحالف العربي، وتسبب ذلك بإلحاق أضرار كبيرة في 24 مدرسة و 9 منشآت صحية، بينما توقفت العملية التعليمية في أكثر من 1400 مدرسة إما بسبب موقعها في مناطق ملتهبة بالاشتباكات المتواصلة أو بسبب استخدامها لإيواء النازحين من مناطق أخرى، لجأت إليها خوفاً من البطش والتنكيل. إضافة إلى الاختطافات والاعتقالات التي طالت آلاف التربويين وملاحقة الآلاف منهم والتسبب في نزوحهم إلى مناطق خارج سيطرة مليشيا الحوثي.

كما رصدت رايتس رادار مالا يقل عن 740 واقعة انتهاك للمساكن بتدميرها تدميراً كلياً، منها 717 واقعة استهدفت بالقصف المباشر بالصواريخ وقذائف المدفعية أو باستخدام العبوات المصنعة محلياً، إضافة إلى رصد 1136 واقعة تدمير جزئي لمساكن المواطنين، منها 1106 واقعة ارتكبتها القوات التابعة لمليشيا الحوثي وصالح. وحالت تلك الانتهاكات دون تمكن مئات الآلاف من الأطفال من حقهم في التعليم والخدمات الصحة، بل تعرضت حياتهم للتهديد بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

اليمن: جحيم الطفولة

خامسا:
قطع المساعدات عن الأطفال

في الأول من تشرين ثاني/نوفمبر 2018ل نشرت مجلة نيويورك تايمز صورة لطفلة يمنية على حافة الموت بسبب سوء التغذية، وللأسف فقد توفيت الطفلة اليمنية أمل حسين بعد أيام من نشر صورتها المفزعة. تعد المساعدة الإنسانية أمراً ضرورياً في حالات النزاع المسلّح، حيث أن المدنيين، بمن فيهم الأطفال يكونون في أشد الحاجة للمساعدة. أما الحرمان من المساعدة الإنسانية فينطوي على إعاقة الوصول الحر أو المناسب زمنياً للمساعدات الإنسانية المقدّمة إلى الأشخاص المحتاجين إليها . ويعد قطع سبيل المساعدات الإنسانية والحيلولة دون وصولها للسكان المدنيين بمن فيهم الأطفال، وشنّ الهجمات على العاملين في المجال الإنساني الذين يقدمون المساعدة للأطفال أمراً محظوراً بموجب اتفاقية جنيف الرابعة وبروتوكولاتها، قد يصل وصف هذا الانتهاك إلى جريمة ضد الإنسانية أو جريمة حرب. وفضلاً عن ذلك فهي مبدأ من مبادئ القانون العرفي الدولي. اقترفت مليشيا جماعة الحوثي خلال فترة التقرير انتهاكات متواصلة لقوانين الحرب منها قطع سبيل وصول قوافل الإغاثة الإنسانية إلى السكان المدنيين العالقين في المدن والقرى المحاصرة لتضيف حصاراً أشد ألماً ووطأة على فئات ضعيفة كالنساء والأطفال وكبار السن والمرضى والجرحى داخل تلك المناطق. كما قامت مليشيا جماعة الحوثي بمنع شاحنات محملة بالمساعدات الإنسانية متوجهة نحو مناطق إيواء النازحين في مديريات بمحافظة تعز ومناطق من محافظات أخرى، الذين قدر عددهم بملايين البشر معظمهم أطفال ونساء واستولوا على شاحنات أخرى محملة بالمساعدات الإنسانية متوجهة للمدنيين في المناطق التي تقع تحت سيطرة الحوثيين منها محافظة صنعاء وعمران وحجه والمحويت وبعض مناطق الجوف، ومن ثم قاموا ببيعها في الأسواق والاستيلاء على ثمنها . وفي مدينة تعز قُتل عدد من عمال الإغاثة الإنسانية والطواقم الطبية بنيران مباشرة أثناء تحركهم في شوارع تقع ضمن مناطق يتحكم فيها عسكرياً ويسيطر عليها قناصة يتبعون جماعة الحوثي وصالح متمركزين في المنازل والفنادق والمباني السكنية والمؤسسات الحكومية في تلك الشوارع والتي كان من ضمنها استهداف الناشطة الحقوقية رهام البدر ورفاقها بشكل مقصود عبر قناصين استهدفوا فرق الإغاثة في 9 شباط/فبراير 2018 بمنطقة صالة الكريفات، شرق تعز. تتهم الحكومة الشرعية وأطراف أخرى مليشيا جماعة الحوثي بأنها تتخذ من عرقلة وصول المساعدات الإنسانية إلى السكان المدنيين أسلوباً واستراتيجية في حروبها منذ بداية تحركاتها المسلحة في منطقة دماج بمحافظة صعدة حتى وصولها الى عدن وتعز في مطلع العام 2015، حيث أطبق مسلحوا جماعة الحوثي وصالح على هذه المدن حصاراً خانقاً خلال العام 2015 والعام 2016، وماتزال مدينة محاصرة حتى وقت صدور هذا التقرير. قام منسق الشؤون الإنسانية التابعة للأمم المتحدة جيمي ماكغولدريك بزيارة مدينة تعز مطلع العام 2017 وأصدر بياناً وضّح فيه حجم الكارثة ودعا إلى رفع الحصار عن المدينة والسماح بوصول المعونات والمساعدات خصوصاً الاحتياجات الأساسية لحياة المدنيين كالغاز المنزلي والأدوية والأوكسجين الخاص بالمستشفيات والمواد الغذائية الضرورية. وقال تقرير لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية إن «هناك ما يقدر بنحو 4,5 مليون شخص يحتاجون إلى مأوى طارئ أو إلى المستلزمات المنزلية الأساسية، بما في ذلك النازحين والمجتمعات المضيفة لهم والعائدين الأوائل. وتظهر هذه الاحتياجات نتيجة للنزوح المرتبط بالنزاع المستمر» كما أكد التقرير أن 1,6 مليون طفل نزحوا من مناطق الحرب. وبحسب تقديرات وكالات الأمم المتحدة فإن عدد سكان مدينة تعز كان قبل الحرب نحو 600 ألف نسمة، أدى القتال البري العنيف خلال النزاع المسلح الذي بدأ في آذار/ مارس 2015 إلى فرار ثلثي السكان، مع بقاء ما بين 175 و 200 ألف نسمة. وهو ما يشير إلى أن قرابة 184 ألف طفل من سكان مدينة تعز حرموا من حقهم في التعليم والصحة والمسكن وتعرضوا للمخاطر في مواجهة الأمراض والأوبئة والصدمات النفسية. وعلاوة على ما سببه الحصار تعرضت حياة أولئك الأطفال للهلاك خلال موجة التهجير والنزوح التي شهدتها المدينة بعد منع وصول المساعدات والمعونات الإنسانية إليهم ومصادرتها من قبل مليشيا الحوثي وصالح.

كما أكد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في اليمن في تشرين أول/ أكتوبر 2018 بأن النزاع المسلح في اليمن تسبب بنزوح جماعي هائل للمدنيين، لا سيما في محافظات تعز وحجة وصنعاء. حيث نزح نحو 3,27 مليون شخص داخل اليمن، نصفهم من الأطفال، أي بزيادة قدرها 650 ألف شخص عما كان عليه الوضع في كانون الأول/ ديسمبر 2015. وباعتماد المؤشرات السكانية لآخر مسح سكاني الذي حدد عدد الأطفال تحت سن 15 سنة بنحو 46% من إجمالي عدد السكان، فإن تلك الموجة من النزوح التي سببتها الحرب قد حالت دون حصول 1,770 مليون طفل على حقهم في الغذاء والدواء والتعليم والمسكن واللعب، وتعرضوا لمخاطر وأزمات نفسية كبيرة. وأكد نائب المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة هيومان رايتس ووتش جو ستورك، خلال تصريح له في بيروت بأن «الحوثيين يمنعون موادا ضرورية عن سكان تعز لمجرد أنهم يعيشون في مناطق تخضع لسيطرة قوات معارضة لهم». وأشار إلى أنه «إذا كانت مصادرة الممتلكات من المدنيين أمر غير قانوني، فإن أخذ طعامهم وإمداداتهم الطبية قسوة بالغة». وأكد أن 16 واقعة حدثت خلال الفترة الواقع بين 13 أيلول/سبتمبر 2015 و9 يناير/كانون ثاني 2016 منع فيها مسلحون حوثيون في حواجز أمنية المدنيين من إدخال مواد مختلفة إلى مدينة تعز المحاصرة، ومنها فواكه وخضراوات وغاز للطهي وأدوية تلقيح ضد الأمراض وعبوات لغسيل الكلى وأسطوانات أوكسجين، وصادروا بعض هذه المواد. فيما ذكر تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF أن 9,6 مليون طفل يمني بحاجة إلى مساعدة إنسانية للبقاء على قيد الحياة، وأن 2,2 مليون طفل مصابين بسوء التغذية منهم 462 ألف طفل يعانون من سوء التغذية الحاد، بعد أن تضاعف الرقم بنسبة 200% عما كان عليه قبل اجتياح ميليشيا الحوثي وقوات صالح للعاصمة صنعاء في 21 /أيلول/سبتمبر 2014.

عدد حالات الأطفال المصابين في اليمن

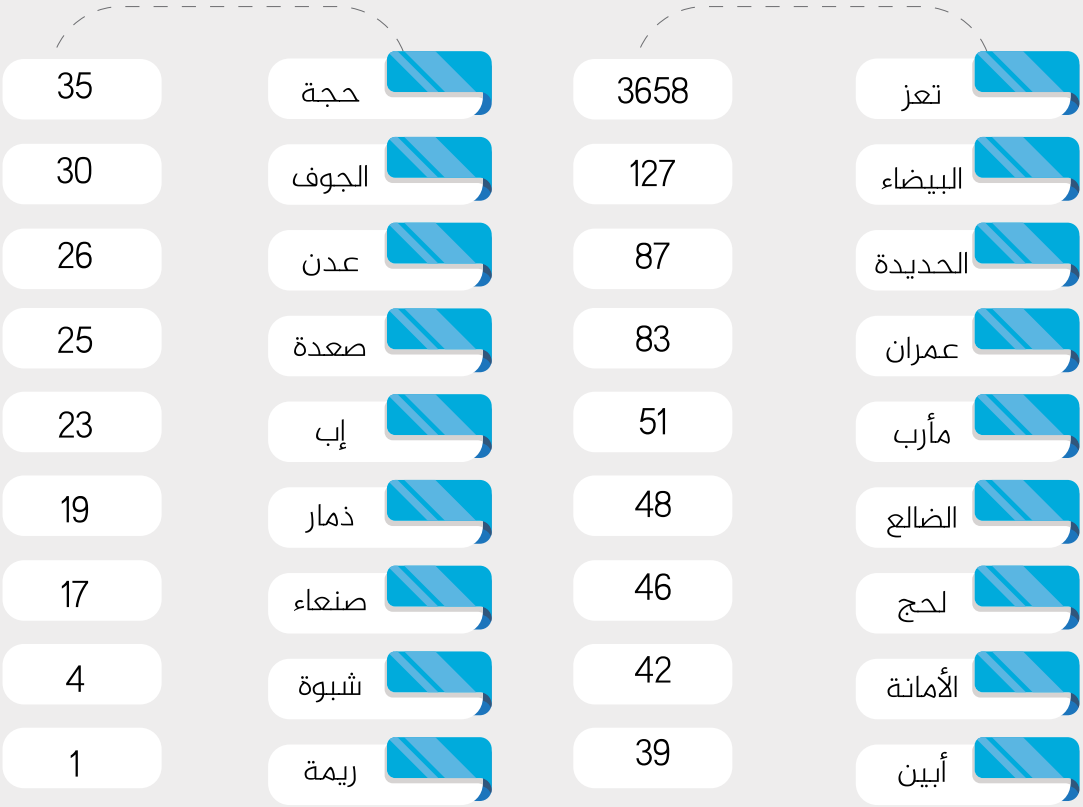

سادسا: اختطاف الأطفال

اختطاف الأطفال هو الأخذ غير المصرح به للقاصرين (الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سن الرشد القانوني 18 عاما) من عهدة الآباء الطبيعيين أو الأوصياء المعينين قانونا. وتعد جريمة اختطاف الأطفال أو اعتقالهم وإخفاؤهم التي تمارس في إطار حالة النزاع المسلح جريمة حرب، كما تشكل ممارسة الاختفاء القسري العامة أو المنهجية جريمة ضد الإنسانية وتستتبع العواقب المنصوص عليها في القانون.

ويتعرّض الأطفال خلال النزاعات للاختطاف من بيوتهم ومدارسهم ومخيمات لجوئهم، وكثيراً ما يفضي الاختطاف إلى تعرضهم لانتهاكات أخرى كالسخرة والاسترقاق الجنسي والتجنيد، كما يتعرّض كثير من الأطفال للاتجار بهم عبر الحدود .

وقد استخدمت مليشيا جماعة الحوثي وصالح تلك الممارسة للترويع والانتقام ضد السكان المدنيين، كوسيلة من وسائل الضغط النفسي على آبائهم لتحقيق أغراض سياسية، أو كنوع من الإهانة والانتقام من والديهم، إلا أن أبرز الدوافع كان تجنيدهم كمقاتلين في صفوف المليشيا.

كما تعرض أطفال اليمن خلال فترة التقرير إلى العديد من جرائم الاختطاف بدوافع الابتزاز للحصول على فدية من أقارب الأطفال في مقابل إعادتهم إليهم، وأحياناً بغرض الإتجار بهم واستغلالهم في الدعارة أو بيع أعضائهم.

ورصدت رايتس رادر خلال الفترة من 21 أيلول/سبتمبر 2014 حتى 21 أيلول/سبتمبر 2018 نحو 487 حالة اختطاف واعتقال وإخفاء لأطفال دون السن القانونية، منها نحو 469 انتهاك ارتكبتها مليشيا الحوثي وصالح و بينما سجلت 13 حالة اعتقال لأطفال تتراوح أعمارهم ما بين السادسة عشر والثامنة عشر من قبل السلطات الحكومية و5 حالات سجلت ضد جهات مجهولة، كما سجلت 19 حالة تعذيب تعرض لها أطفال في معتقلات مليشيا الحوثي وصالح.

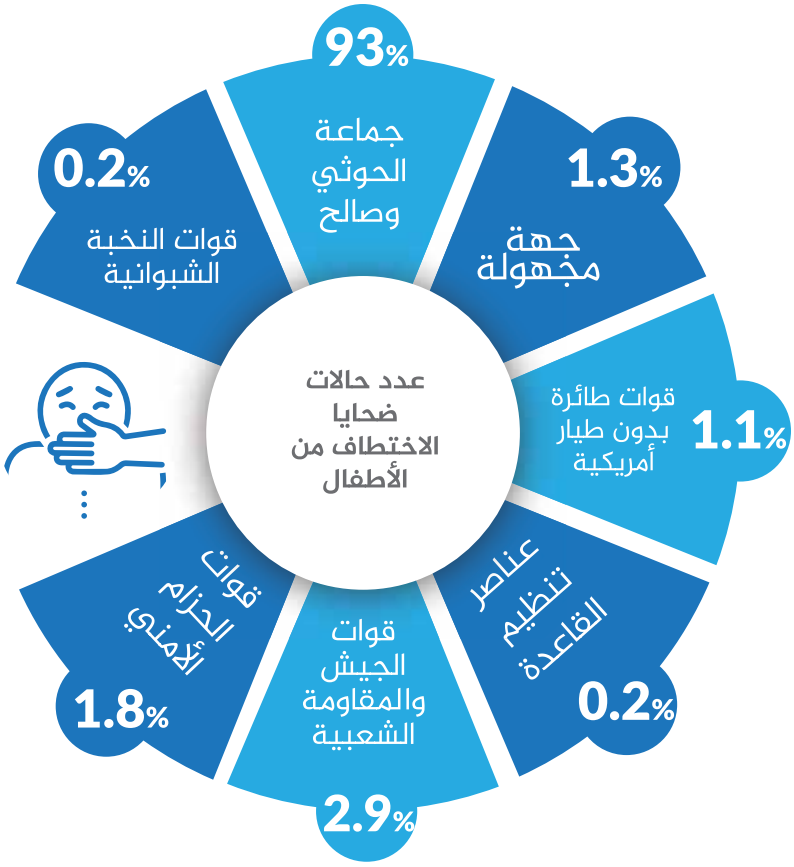

اليمن: جحيم الطفولة

جدول يبين عدد ضحايا الاختطاف والاختفاء والتعذيب من الأطفال

صنعاء	66
البيضاء	63
إب	47
الحديدة	46
تعز	38
الأمانة	35
ذمار	33
الضالع	27
حجة	27

عمران	15
صعدة	12
شبوة	12
لحج	9
الجوف	7
عدن	6
أبين	5
المحويت	4
مأرب	2

التوصيات

أولا : جماعة الحوثي:

- تطالب منظمة رايتس رادار جماعة الحوثي بوقف انتهاكاتها المتكررة ضد الطفولة عبر استهدافها للمناطق الآهلة بالسكان.
- تطالب منظمة رايتس رادار جماعة الحوثي بوضع حد لتجنيد الأطفال أو الزج بهم في جبهات القتال.
- تطالب منظمة رايتس رادار جماعة الحوثي بالتوقف عن اختطاف الأطفال واستخدامهم رهائن.
- تطالب منظمة رايتس رادار جماعة الحوثي بالتوقف عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية أو استهدافها أو استهداف الطلاب بالتجنيد والتعبئة الفكرية المتطرفة.
- تطالب منظمة رايتس رادار جماعة الحوثي بالتوقف عن حصار المدنيين في مدينة تعز وبعض مديرياتها والسماح لسكانها وفي مقدمتهم الأطفال بالتنقل بحرية كاملة.
- تطالب منظمة رايتس رادار مليشيا الحوثي بتقديم المساعدة الكافية لوصول المساعدات الإنسانية للمتضررين من الحرب في مناطق سيطرتها وعدم تأخير إصدار تصريحات المرور للقوافل الإغاثية، وعدم التعرض للمساعدات الإنسانية أو إيقافها، أو استخدامها لتجنيد الأطفال أو الضغط على أقاربهم للانخراط في صفوف المليشيا.
- تطالب منظمة رايتس رادار مليشيا الحوثي بالإفراج عن كل المختطفين في سجونها وفي مقدمتهم الأطفال، والتوقف عن استخدامهم كرهائن أو دروع بشرية.

ثانيا: التحالف العربي:

- تطالب منظمة رايتس رادار التحالف العربي في اليمن بقيادة السعودية بوقف غاراته الجوية على المواقع المدنية وبالذات التي يحتمل وجود أطفال فيها، وتدارك أخطاء الغارات الجوية التي استهدفت مدنيين وأطفالا في اليمن، وتعويض الضحايا واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدم تكرار مثل تلك العمليات.
- تطالب منظمة رايتس رادار التحالف العربي في اليمن بقيادة السعودية بالاضطلاع بمسئولياته في

إنفاذ القوانين المحرمة والمجرمة لتجنيد الأطفال، وإخلاء المعسكرات التي تدعمها من أي طفل مجند تحت السن القانونية.

- تطالب منظمة رايتس رادار التحالف العربي في اليمن بقيادة السعودية بإيلاء الأسرى الأطفال معاملة خاصة ومساعدتهم على تجاوز حالة الصدمة والعمل على لم شملهم بأهاليهم في ظروف لا تدفعهم للعودة إلى صفوف المليشيا مرة أخرى.
- تطالب منظمة رايتس رادار التحالف العربي في اليمن بقيادة السعودية بسرعة إصدار تصريحات المرور للسفن الإغاثية وتقديم المساعدة الكفيلة بسرعة وصول المساعدات للمتضررين.

ثالثا: الحكومة اليمنية:

- تدعو منظمة رايتس رادار الحكومة اليمنية إلى الوفاء بمهامها الدستورية والقانونية للحيلولة دون تعريض الأطفال للمخاطر وحمايتهم من الاعتداءات المتكررة التي تمارس في المناطق الواقعة تحت سيطرتها في اليمن.
- تطالب منظمة رايتس رادار الحكومة اليمنية بتشديد الإجراءات الكفيلة بحماية الأطفال من مخاطر التجنيد.
- تطالب منظمة رايتس رادار الحكومة اليمنية بمنع استهداف المنشآت التعليمية أو المستشفيات وتسهيل طرق وصول الأطفال والمعلمين والمرضى والأطباء وفرق الإسعاف.
- تطالب منظمة رايتس رادار الحكومة اليمنية بتقديم المساعدة الكافية لوصول المساعدات الإنسانية للمتضررين وعدم تأخير إصدار تصريحات المرور للقوافل الإغاثية.
- رابعا: الأمم المتحدة والمنظمات الإغاثية:
- تدعو منظمة رايتس رادار الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى الضغط على مختلف أطراف النزاع المسلح في اليمن لتجنيب الأطفال ويلات الحرب وإبعادهم عن الاستهداف بأي شكل من الأشكال.
- تدعو منظمة رايتس رادار المنظمات الانسانية ووكالات الأمم المتحدة العاملة في اليمن إلى تكثيف نشاطها في مختلف المناطق اليمنية للإسهام في معالجة آثار الحرب على الأطفال.

منظمة رايتس رادار

من نحن؟

منظمة (رايتس رادار) لحقوق الإنسان، هي منظمة غير حكومية وغير ربحية، لمراقبة وتعزيز حقوق الإنسان العربي والدفاع عنها.

أسسها نخبة من القيادات الحقوقية والنشطاء والمهتمين بالشأن الحقوقي العربي وتعنى بالرصد والتوثيق للانتهاكات الحقوقية والمناصرة للضحايا وتبنّي قضاياهم العادلة والتدريب الحقوقي، وتهتم بكافة المجالات الحقوقية وفي مقدمتها الحريات الإعلامية وحرية التعبير، حقوق المرأة، حقوق الطفل، حقوق المعاق، حقوق السجين، الحق في العدالة، حقوق اللاجئ والحقوق العامة.

وتضم منظمة رايتس رادار شبكة واسعة من المراسلين والراصدين والموثّقين الميدانيين وشبكة علاقات واسعة مع المنظمات الحقوقية المحلية والإقليمية والدولية وتستخدم أحدث الآليات في عملية الرصد والتوثيق والتواصل والنشر.

أهدافنا:

1. رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان العربي.
2. المناصرة والدعم القانوني لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
3. التشبيك والشراكة مع المنظمات المعنية بحقوق الإنسان.
4. بناء القدرات الحقوقية وتطوير المهارات القيادية.

رؤيتنا:

التميّز في رصد وتوثيق ومناصرة حقوق الإنسان في العالم العربي.

رسالتنا

منظمة حقوقية غير ربحية للدفاع عن حقوق الانسان العربي ومناصرة قضاياه العادلة من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات واصدار البيانات والتقارير والتشبيك والشراكة مع المنظمات الحقوقية الاقليمية والدولية وخلق فرص تدريب وبناء القدرات للكوادر والقيادات الحقوقية.

قيمنا :

1. المسؤولية.
2. المصداقية.
3. الاستقلالية.
4. الشفافية.

برامجنا

الرصد

تعمل منظمة رايتس رادار على مراقبة وضع حقوق الإنسان ورصد الانتهاكات التي ترتكب ضدها في العالم العربي، من خلال المراقبين والراصدين المحليين المؤهلين الذين يعملون وفقا للمعايير الدولية واستخدام التقنيات المتطورة في هذا المجال، وكذلك من خلال التعاون مع المنظمات المحلية لحقوق الإنسان التي تعمل في نفس المجال ولديها نفس الاهتمامات الحقوقية.

التوثيق

تقوم منظمة رايتس رادار بتوثيق الانتهاكات ضد حقوق حقوق الإنسان التي ترتكب من قبل مختلف الأطراف، الفردية أو الجماعية، الأهلية أو الحكومية، في جميع الدول العربية، من خلال الشبكة الواسعة من الراصدين والمجموعة المتنوعة في الأساليب، من أجل الحصول على أدلة مادية وبراهين موثّقة لانتهاكات حقوق الإنسان، لاستخدامها عند اللزوم لملاحقة الجناة قضائيا للعمل على عدم الإفلات من العقاب.

المناصرة

كجزء من مهمتها، توفر منظمة رايتس رادار المناصرة والدعم القانوني وربما فرص الدعم المادي والمعنوي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي، وذلك حسب الإمكانيات المتاحة، من خلال التعاون مع الشركاء من المنظمات الإقليمية والدولية ذات البرامج والأهداف التكميلية المشتركة في مجال حقوق الإنسان.

التشبيك

تعمل منظمة رايتس رادار على تحقيق أهدافها وغاياتها من خلال التشبيك وعلاقات التعاون مع شبكة واسعة من منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية، لتبادل الخبرات والعمل معا من أجل إنجاح برامجها والقيام بأعمال مشتركة للدفاع عن حقوق الإنسان من خلال الحملات الجماعية المشتركة وعلى نطاق واسع.

بناء القدرات

في إطار جهودها للدفاع عن حقوق الإنسان، تسعى منظمة رايتس رادار إلى تدريب وبناء قدرات ورفع كفاءات نشطاء حقوق الإنسان العرب المتعاونين معها في تغطية الرصد والتوثيق للانتهاكات، بالإضافة الى النشطاء العاملين في المنظمات الأخرى التي تشترك معها في نفس الهدف المتمثل في الدفاع عن حقوق الإنسان. ويعتبر بناء القدرات جزء رئيسي من برامج منظمة رايتس رادار ومهمة رئيسية لتحسين أداء العاملين في مجال حقوق الإنسان.

مجالاتنا:

تؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق النساء والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عملها وأنشطتها.

حرية التعبير

تسعى منظمة رايتس رادار إلى الدفاع عن حرية الرأي والتعبير وتعمل على تعزيز حرية الإعلام والحريات العامة، وتطوير قدرتها على لعب دور حيوي في تعزيز الديمقراطية وحماية المصالح العامة. وتنطلق منظمة رايتس رادار في هذا من إيمانها بأن جوهر الديمقراطية لن يتحقق بالكامل ما لم يتم ضمان حرية الرأي والتعبير كحق أساسي. كما تؤمن المنظمة بأن الحق في حرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق المرأة

تعمل منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق المرأة وتمكينها في كل مواقع الحياة، لدعم دورها الحيوي عبر مشاركتها الفاعلة في بناء المجتمع. وتعتقد منظمة رايتس رادار أن المجتمع لا يمكن أن يصل إلى كامل إمكاناته ما لم تتمتع المرأة بكامل حقوقها الموازية لنفس الحقوق والفرص التي يتمتع بها الرجل، بما في ذلك المساواة في الفرص بالتعليم والرعاية الصحية وفرص العمل. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق الطفل

تناضل منظمة رايتس رادار في تعزيز الحقوق الأساسية للأطفال ومساعدتهم على التمتع بكامل حقوقهم، وفي مقدمة ذلك التعليم والرعاية الصحية والحماية. وتتطلع كذلك إلى تعزيز حقوق الأطفال بحيث يصبحوا فاعلين لصناعة المستقبل المشرق، وهذا الحلم لن يتحقق ما لم يتم دمج حقوق الأطفال في برامج التنمية الاجتماعية والسياسات العامة. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق المعاق

تعمل منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم على أرض الواقع وتدعم اندماجهم ومشاركتهم في المجتمع. وترى المنظمة أن المساواة في الفرص، يجب أن يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل ان يتمتعوا بكافة الحقوق والفرص الأساسية المتاحة لبقية أفراد المجتمع، بما في ذلك الفرص المتساوية في التعليم والوظائف والرعاية الصحية. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق اللاجئ

تجتهد منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق اللاجئين ودعم كل ما من شأنه تقديم العون المادي والمعنوي لهم ليحصلوا على حقوق متكاملة بسلاسة في المجتمع الذي يستضيفهم ومنحهم الحقوق الانسانية دون تمييز. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأنه يجب أن يحصل اللاجئين على الحقوق الإنسانية الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية وفرص العمل. وتنطلق رايتس رادار في عملها هذا من إيمانها بأن الحق في حرية الرأي التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوّقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

الحق في العدالة

تسعى منظمة رايتس رادار إلى تعزيز قيم العدالة في أوساط المجتمع، لتوفير إجراءات تقاضي عادلة للضحايا وللسجناء. وتعتقد أن الحياة لن تستقيم ولن تكون محمية ما لم تحكمها العدالة ويكون القانون والنظام حاكمين لسلوك جميع الناس في المجتمع من القمة إلى القاعدة، بحيث يصبح الحق في العدالة حقا أساسيا للجميع، لكي يشكل سياجا حاميا لكافة الحقوق الأساسية الأخرى مثل الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام وحقوق المرأة والطفل والمعوقين واللاجئين والتي تعتبرها رايتس رادار من الحقوق الأساسية ومن المجالات الرئيسية التي تركز عليها المنظمة في أنشطتها وبرامجها.

RIGHTS RADAR

E-Mail: contact@RightsRadar.org , www.RightsRadar.org , Amsterdam, The Netherlands

RightsRadar